الجمهورية العربية السورية

مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (٥٦٩/م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بنـاء علـى أحكـام قـانون مصـرف سـورية المركـزي ونظـام النقـد الأساسـي رقـم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢،

وعلى أحكام القانون رقم /٢٤/ لعام ٢٠٠٦ الناظم لمهنة الصيرفة والمادتين /٢و٤/ منه ،

وعلى أحكام الفقرة – أولاً - من التعليمات التنفيذية للقانون رقم /٢٤/ لعام ٢٠٠٦ الصادرة بقرار مجلس النقد والتسليف رقم (٢٠١/م ن/ب٤) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٢٤ ،

وعلى أحكام قانون التجارة رقم /٣٣/ لعام ٢٠٠٧ وقانون الشركات /٣/ لعام ٢٠٠٨ ،

وعلى قرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم (٩٩٦/ل أ) تاريخ ٢٠٠٩/٨/١٠ ،

وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم /٢١٤٨/ تاريخ ٢٠٠٩/٩/١ المتضمن المصـادقة علـى عقـد التأسيس ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٤ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ - يرخص للسادة التالية أسماؤهم بتأسيس مكتب صرافة على شكل شركة تضـامنية خاصـة لممارسة أعمال الصرافة باسم " شركة خزوم إخوان للصرافة " (مكتب) مقرها الرئيسي في محافظـة الحسـكة برأسـمال قـدره / ٠٠٠ ٠٠٠ ٢٥/ ل.س خمـس وعشـرون مليون ليرة سورية :

١ -	سمير جليل خزوم الحسكة – شارع المحطة	يساهم بنسبة ٣٣,٤% من رأس المال
٢ -	رياض جليل خزوم الحسكة – شارع فردوسه – بناء خزوم	يساهم بنسبة ٣٣,٢% من رأس المال
٣ -	زياد جليل خزوم الحسكة – شارع فردوسه – بناء خزوم	يساهم بنسبة ٣٣,٤% من رأس المال

مادة ٢ - يحظر على المدير العام للشركة الجمع بين منصبه في الشركة وبين عضويته في مجلـس إدارة أي مصرف .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعتبر نافذاً من تاريخ صدوره .

دمشق في ١٤ / ١٠ /٢٠٠٩

رئيس مجلس النقد والتسليف

الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق

رئيس مجلس الوزراء

المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف

ليـلى طنـوس

ل.ش